

إحكام الأحكام

- الحديث 124 : ما صلى صلاة بعد أن نزلت عليه إذا جاء نصر الله والفتح إلا يقول فيها .
- 124 - الحديث الخامس : عن عائشة B ها قال [ما صلى رسول الله A - بعد أن نزلت عليه { إذا جاء نصر الله والفتح } - إلا ويقول فيها : سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي] .
- وفي لفظ [كان رسول الله A يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي] .
- حديث عائشة فيه مبادرة الرسول A إلى امثال ما أمره الله تعالى به وملازمته لذلك .
- وقوله { فسبح بحمد ربك } فيه وجهان أحدهما : أن يكون المراد أن يسبح بنفس الحمد لما يتضمنه الحمد من معنى التسبيح الذي هو التنزيه لاقتضاء الحمد نسبة الأفعال المحمود عليها إلى الله تعالى وحده وفي ذلك نفي الشركة